

Distr.: General  
27 February 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال

الخيطات وقانون البحار

## رسالة مؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم الوثائق التالية:

- ١ - مذكرة شفوية مؤرخة ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٢ موجهة إليكم من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية، احتجاجاً على قيام المملكة العربية السعودية بتحديد نقاط الأساس في الخليج الفارسي (انظر المرفق الأول).
  - ٢ - مذكرة شفوية مؤرخة ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة من وزارة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية إلى سفارة المملكة العربية السعودية في طهران، رداً على بعض الادعاءات المتعلقة بأنشطة السفن الإيرانية في الخليج الفارسي (انظر المرفق الثاني).
  - ٣ - مذكرة شفوية مؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١٣ موجهة من وزارة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية إلى سفارة المملكة العربية السعودية في طهران، رداً على بعض الادعاءات الموجهة من المملكة العربية السعودية (انظر المرفق الثالث).
- وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقاتها باعتبارها من الوثائق الرسمية للدورة السابعة والستين للجمعية العامة، في إطار البند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال.

(توقيع) محمد خزاعي

السفير

الممثل الدائم



الرجاء إعادة استعمال الورق

070313 070313 13-24429 (A)



## مرفقات الرسالة المؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٣ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة

### المرفق الأول

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية تحياتها إلى الأمين العام وبالإشارة إلى الرسالة المؤرخة ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٠ المتعلقة بإيداع المملكة العربية السعودية في ٥ آذار/مارس ٢٠١٢ قوائم الإحداثيات الجغرافية للنقاط التي تحدد خطوط الأساس للمملكة العربية السعودية في البحر الأحمر وخليج العقبة والخليج الفارسي، وعملاً بالمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الموجهة من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، تتشرف بإبلاغكم أن جمهورية إيران الإسلامية درست بعناية الوثيقة المذكورة أعلاه ومرفقاتها، وتود، استناداً إلى تلك الدراسة، بيان ما يلي:

تعلن حكومة جمهورية إيران الإسلامية موقفها المتحفظ بشأن صحة خطوط الأساس السعودية المبينة في الوثيقة المذكورة أعلاه في إطار القانون الدولي العرفي. وفي إطار القانون العرفي الدولي بالصيغة التي دُوّن بها في اتفاقية البحر الإقليمي والمنطقة المتاخمة لعام ١٩٥٨ وأعيد تأكيده في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢: "حيث يوجد في الساحل انبعاث عميق وانقطاع، أو حيث توجد سلسلة من الجزر على امتداد الساحل وعلى مسافة قريبة منه مباشرة، يجوز أن تستخدم في رسم خط الأساس الذي يقاس منه عرض البحر الإقليمي طريقة خطوط الأساس المستقيمة التي تصل بين نقاط مناسبة". إلا أنه "يجب ألا ينحرف رسم خطوط الأساس المستقيمة أي انحراف ذي شأن عن الاتجاه العام للساحل ويتعين أن تكون المساحات البحرية التي تقع داخل نطاق الخطوط مرتبطة بالإقليم البري ارتباطاً وثيقاً كافياً لكي تخضع لنظام المياه الداخلية".

وتلاحظ جمهورية إيران الإسلامية أن عدداً من نقاط الأساس، ولا سيما نقاط الأساس ٣ و ٥ و ٦ و ٨ التي حددتها المملكة العربية السعودية لدى تعيين خطوط الأساس السعودية في الخليج الفارسي تقع في المياه المفتوحة وتخالف بالتالي قواعد القانون الدولي للبحار ذات الصلة على النحو المذكور أعلاه.

ولذلك، تؤكد جمهورية إيران الإسلامية أن الأسلوب الذي استخدمته المملكة العربية السعودية لتحديد خطوطها الأساس في الخليج الفارسي غير مطابق للقانون الدولي للبحار وتشدّد على أن أي نتائج تترتب على ذلك لن تكون مقبولة.

وتطلب البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام أن يعمل على إصدار هذه المذكرة باعتبارها من وثائق الأمم المتحدة وفقاً للإجراءات المعمول بها.

## المرفق الثاني

تهدى وزارة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية تحياتها إلى سفارة المملكة العربية السعودية في طهران، وبالإشارة إلى المذكرة الشفوية المؤرخة ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ الموجهة من وزارة الخارجية للمملكة العربية السعودية إلى سفارة جمهورية إيران الإسلامية في الرياض، تتشرف ببيان ما يلي:

استناداً إلى التحقيقات التي أجرتها السلطات المختصة في جمهورية إيران الإسلامية، تؤكد أنه لم يحصل انتهاك من جانب السفن العسكرية الإيرانية، وبالتالي، فإن الادعاءات التي أثيرت في المذكرة الشفوية المذكورة أعلاه مرفوضة رفضاً قاطعاً. والجدير بالذكر أن جميع أنشطة السفن العسكرية لجمهورية إيران الإسلامية ودورياتها في الخليج الفارسي وبحر عُمان تجري ضمن قوانين جمهورية إيران الإسلامية ووفقاً للقانون الدولي للبحار.

وتجدر الإشارة إلى أن إثارة ادعاءات لا أساس لها واستفزازية واستخدام مفاهيم ومفردات غير مناسبة وغير مريرة تتضمن دلالات معينة في إطار القانون الدولي أمر يتنافى مع مبدأ حسن النية، ويقوّض الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف لدول المنطقة من أجل تعزيز الاستقرار والأمن في المنطقة، ولا يسهم في تحقيق التفاهم والثقة المتبادلين.

وعلاوة على ذلك، وكما أعلن سابقاً، لا تعترف حكومة جمهورية إيران الإسلامية بأي من ادعاءات الحقوق السيادية على موارد قاع البحار وباطن أرضه في المنطقة المقسمة بين الكويت والمملكة العربية السعودية (المنطقة المحايدة سابقاً) إلا إذا عينت حدودها البحرية في هذه المنطقة ومتى عينت تلك الحدود. وتحدد الحقوق السيادية لجمهورية إيران الإسلامية والكويت والمملكة العربية السعودية في هذه المنطقة على أساس مبادئ حسن النية وحسن الجوار والقانون الدولي.

وأخيراً، إذ تذكر جمهورية إيران الإسلامية بالمبدأ الراسخ في القانون الدولي ومفاده أن المعاهدات الثنائية لا تنشئ التزامات لدولة ثالثة (المعاهدات لا تنشئ حقوقاً ولا التزامات للدول الثالثة إلا برضاها) (*pacta tertiis nec nocent nec prosunt*)، وتكرر الاعتراض الذي أعربت عنه بالفعل عام ٢٠٠٩ على الاتفاقية الثنائية المبرمة بين الكويت والمملكة العربية السعودية، فإنها على استعداد لإجراء مفاوضات ثنائية مع المملكة العربية السعودية بهدف تحديد الحدود البحرية للدولتين في الجزء ذي الصلة من المنطقة المقسمة.

وتغتنم وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية هذه الفرصة لتعرب مجدداً لسفارة المملكة العربية السعودية في طهران عن أسى آيات تقديرها.

### المرفق الثالث

تهدى وزارة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية تحياتها إلى سفارة المملكة العربية السعودية في طهران، وبالإشارة إلى المذكرة الشفوية المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ الموجهة من وزارة الخارجية للمملكة العربية السعودية إلى سفارة جمهورية إيران الإسلامية في الرياض، تتشرف ببيان ما يلي:

استناداً إلى التحقيقات التي أجرتها السلطات المعنية في جمهورية إيران الإسلامية، لم يتسن التأكد مما أثير من ادعاءات في المذكرة الشفوية المذكورة أعلاه، ولذلك، فمضمونها مرفوض.

ويجدر بالتأكيد أن أنشطة جميع الطائرات وطائرات الهليكوبتر والسفن التابعة لجمهورية إيران الإسلامية تجري ضمن الاتفاقات المتبادلة مع الدول المجاورة في الخليج الفارسي، ومع الاحترام الواجب لحدود الحفارات والمنشآت البحرية، ووفقاً للقانون الدولي بهدف صون الأمن والاستقرار الدوليين.

وتعنتم وزارة الخارجية لجمهورية إيران الإسلامية هذه الفرصة لتعرب مجدداً لسفارة المملكة العربية السعودية في طهران عن أسى آيات تقديرها.